مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3

معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية التربية

جامعة المرقب

العدد العشرون

يناير 2022م

هيئـــة تحريـر
مجلة التربوي

- **المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .**
- **المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .**
- **كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .**
- **يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .**
- **البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .**

(حقوق الطبع محفوظة للكلية)

مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3
معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

ضوابط النشر:

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأولويات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.
2- The research articles or manuscripts should be original and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.
3- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.
4- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.
5- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.
2- The research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.
3- The published articles represent only the authors' viewpoints.

مجـلة الـتربـوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3

معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

مفهوم السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء

عبدالمنعم امحمد سالم

كلية الآداب/ جامعة طرابلس

ملخص البحث:

في هذه البحث نتناول معنى السلطة وضرورتها بين المعتزلة وإخوان الصفاء، وبدأنا بالحديث عن معنى السلطة بوجه عام، وأنواعها وتفاعلاتها، وبخاصة في الفكر الإسلامي، فهذا الموضوع كان أخطر مشكلة، وأهم قضية في التجربة التاريخية الإسلامية ويفتح لنا ذلك الباب لفهم معني السلطة عند الفرق الإسلامية، ونوضح أن الفكر الإسلامي كله ينبع من إطار واحد مهما اختلفت الآراء، وتعددت النظريات، وهذا يجعلنا نتجه إلى معنى السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء، ومن ثم نعرض لوجوب السلطة عندهما.

المقدمة:

يعد موضوع السلطة موضوعا هاما بالنسبة لتاريخ الفكر الإسلامي عامة، وبالنسبة للمعتزلة و إخوان الصفاء بصفة خاصة، فلقد نشأت هاتان الفرقتان نشأة سياسية، وهذه النشأة هي التي جذبتهما إلى المشكلات السياسية، وشكلت اتجاههما نحو المشكلات والأفكار السياسية، ووجهت معارفهما لإبداء آراء وتصورات نحو السلطة، والنظام السياسي الحاكم، ووضع معايير سياسية تصلح من شأن المجتمع، وتنظم العلاقة بين السلطة والمواطن، فالحركات الفكرية نتاج للأحداث السياسية في أغلب الأحيان، وهذا ما يدفع العقل إلى التنقيب في النص الديني لاستخراج أحكام تحقق للإنسان أحلامه في الحرية والعدالة، وترفع عنه القهر والاستبداد.

لقد كان فكر المعتزلة و إخوان الصفاء مولعا بموضوع السلطة، فعكس بذلك فكراً إسلامياً متطوراً، ومتجدداً تبعا لتغير الزمان والمكان. فلقد ميزت هاتان الفرقتان– إلى حد غير قليل – بين السلطة والدين، ونجد هذا الأمر بالغ الوضوح عند المعتزلة التي أدركت أن واقع الممارسات التاريخية هي التي ألصقت الدين بالسلطة، فقد كان من مصلحة القابضين على السلطة تبرير شرعية السيطرة على الدولة.

فكان للخلفية التاريخية أثرها الكبير على فكر المعتزلة وإخوان الصفاء، ولذلك سعت الفرقتان لإيجاد بعض الحلول المناسبة لمشكلات الدولة الإسلامية، ومن طرافة فكرهما أنه لم يقف عند شكل خاص للسلطة، ولكنه بحث عن ضوابط عامة للسلطة يمكن تطبيقها على كل المسلمين، وفي كل الأوقات.

ويعتبر النتاج الفكري للمعتزلة وإخوان الصفاء عن تصور ذاتي مستمد من رؤية خاصة متأثرة بأحوال العصر وظروفه، فتناولت الفرقتان موضوع السلطة بطريقة جادة، ومتفاعلة مع مشكلات الدين والحاكم، والسلطة القائمة.

ولقد تجاوزت المعتزلة وكذلك إخوان الصفاء، التجارب التاريخية إلى تبني أشكال وإشكاليات مرتبطة، ومستمدة خصوصيتها من العصر والبيئة، فلقد نشأت الجماعتان في أحضان السياسة، ومشكلاتها، وقضاياها، فأفسحتا المجال للعقل، والتجربة في وضع نظم الدولة، وشروط الحاكم في إطار ثوابت النص.

ولقد كان ظهور المعتزلة وإخوان الصفاء ناجمة عن تدهور أحوال الدولة الإسلامية، فلقد نشأت المعتزلة، وانبثق فكرها من مناهضة الدولة الأموية، وظهر إخوان الصفاء مع انقسامات الدولة العباسية حيث انتشر الفساد في الحكم نتيجة للثورات العديدة التي تعاقبت على الخلافة، وفي نفس الإطار كانت رسائل إخوان الصفاء متأثرة أحياناً بالمذهب الاعتزالي.

لعل الأوضاع السياسية التي وجد فيها إخوان الصفاء وموقفهم من السلطة هو الذي دعاهم إلى تأسيس جماعتهم في السر بعيدا عن أعين السلطة، لضمان نجاح التنظيم في أهدافه التي كانت سياسية في المقام الأول، والدليل على ذلك نقدهم للدولة الجائرة، ومحاولتهم وضع تصور للدولة المثالية، وصياغة بعض المفاهيم السياسية، وتحديدها، كمفهوم الإمامة، وكذلك وضع تصورات عن المجتمع السياسي، والطبقات الاجتماعية.

بناءً على ما تقدم يهدف هذا البحث إلى معرفة كيف وظفت المعتزلة وإخوان الصفاء على السلطات المختلفة، لخدمة السلطة السياسية كل بحساب تفسيراته ومفاهيمه وتوجيه أدواته، وما هو تصورهم للسلطة السياسية في إطار السلطات الأخرى.

ولعل من أهم التساؤلات التي سوف يجيب عليها هذا البحث هي: هل السلطة هي أصل من أصول الدين أم أنها أمر دنيوي معتمدين الخليفة التاريخية التي تحكمت في سياق الفرقتين،

وفرضت عليهما موضوعات واتجاهات؟ وهل السلطة لازمة لقيام المجتمع أم أنها غير ضرورية؟ وهل هذا الوجوب يفرضه الشرع أم العقل أم كلاهما معنا؟.

أما عن المنهج المتبع في هذا البحث: فهو منهج تاريخي تحليلي مقارن ، فهو تاريخي، لتحديد مشكلة البحث وتجميع الحقائق والمعلومات المتعلقة بها، والتركيز علي الخلفية التاريخية للفرقتين، والتي كان لها أثر عظيم على النظام الفكري والسياسي لهما، وهو منهج تحليلي بالمعني البرهاني، لتقيم بواسطته الدلائل على ما سنتوصل إليه من نتائج، وسنستخدم كذلك المنهج المقارن حيت نقارن بين هياكل وقوانين تحكمت في السياق الفكري للفرقتين، ولن تكون المقارنة على أساس التماثلات الجزئية.

ولقد قمنا بتحديد عناصر هذا البحث والتي سوف نتناولها على النحو التالي:

أولاً: معنى السلطة وتفاعلاتها

ثانياً: مفهوم السلطة في الفكر الإسلامي

ثلاثاً: مفهوم السلطة بين المعتزلة وإخوان الصفاء

رابعاً: وجوب السلطة بين المعتزلة وإخوان الصفاء

أولاً. معنى السلطة وتفاعلاتها:

لا نجد لمفهوم السلطة دلالة واحدة فلخصوبته وارتباطه بنواحي إنسانية عديدة تنوعت معانيه، والسلطة بمعنى عام هي: "القوة التي يمكن أن يمارسها شخص ما على شخص آخر، ووجودها يفترض قيام السيطرة والتحكم"[1] وهي تعني أيضا المرجع الأعلى المسلم له النفوذ، أو "الهيئة الاجتماعية القادرة على فرض إرادتها على الإرادات الأخرى بحيث تعترف بها[2]، وتخضع لها.

والسلطة في حد ذاتها ليست بالشيء الحسن، ولا السيئ، ولكن وجودها هام في أي مجتمع إنساني، وله تأثير على كل شيء[3]، ونظام السلطة يشمل كل فرد ولا يتحرر منه أحد[1].

---

[1] . ماهر عبد الهادي، السلطة السياسية في الدولة، دار الثقافة – القاهرة، 1980م، ص 419.

[2] - عبد الوهاب الكيالي: موسوعة السياسة – المؤسسة العربية للنشر والتوزيع – بيروت – ط3- ج3، 1991م، ص 215.

[3] - الفي توفلر، تحول السلطة ، تعريب ومراجعة د فتحي بن شتوان ونبيل عثمان، مكتبة طرابلس العلمية، ليبيا،ط1، 1996م، ص 15.

وقد حظي مفهوم السلطة باهتمام كبير من المفكرين والفلاسفة، وبخاصة السلطة في إطارها السياسي، وذلك؛ لأن هذا المفهوم "يشكل جوهر الفكر السياسي حيث يتعرض لعلاقة المواطن بالدولة، أو بردود فعل المواطن لأوامر الحكم أو القيادة"[2].

فالسلطة الظاهرة عامة من ظواهر الوجود الاجتماعي"[3] والحكم هو الممارسة العينية للسيطرة، والسلطة" شرط من شروط الدولة، بل في وجود مجتمع منظم"[4] وتلازم السلطة الوجود الإنساني منذ نشأته، ويمارسها الإنسان آمرة، أو مطيعة، وغاية السلطان ضمان الحقوق الإنسانية"[5] في ظل تضارب المصالح، وتعدد الاحتياجات،

وترتبط السلطة بالسيطرة، بل إن السيطرة وسيلة من وسائل السلطة وفي خدمتها[6]، ويخضع الأفراد للسلطة من خلال الهيمنة، أو الإقناع، أو غير ذلك من أساليب[7].

وترتبط السلطة أيضاً بالقوة، وباستخدام العنف، وبممارسة القهر بكافة أنواعه أحياناً و"إلزام الأفراد وإخضاعهم وفق آليات متنوعة، كالرقابة والعقاب"[8].

ولا تكون السلطة سلطة بالمعنى الحقيقي إذا كانت فاقدة للشرعية، وتكون هذه الشرعية من خلال التأييد، أو العقد المتبادل بين الآمر والمطيع للسلطة في مقابل توفير الحماية أو النظام، أو أي حقوق أخرى.

وتتميز السلطة السياسية عن كافة أنواع السلطات الأخرى، فهي محور كل التفاعلات الخاصة بالأنشطة الإنسانية، وهي التي تمسك بكل خيوط سائر السلطات الأخرى، ولا يمكن لمفهوم

---

[1] - المرجع السابق، ص607.

[2] - فضل الله محمد: إرادة الأمة في الفكر السياسي الإسلامي ،دار المعرفة الجامعية ،الإسكندرية، 1996م، ص 91، 175.

[3] - حنا الفاخوري، تاريخ الفلسفة العربية ، دار الجيل ،بيروت ، ط3،ج1، 1993م، ص 59، وراجع أيضا: د/صابر محمد دياب، من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية ، مكتبة الزهراء ،القاهرة ،ط3، 1912م، ص 5.

[4] - طعيمة الجرف، نظرية الدولة "الأسس العامة للتنظيم السياسي"، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1997م، ص175.

[5] - عبد الرحمن التليلي، الحق كإقصاء للعنف مجلة عالم الفكر، الكويت ، مج31 ،العدد4 ، يونيو، 2003، ص 84.

[6] - ناصيف نصار، منطق السلطة "مدخل إلى فلسفة الأمر" ،دار أمواج ،القاهرة، ط1، 1995، ص11.

[7] - عبد الله ناصف، السلطة السياسية ضرورتها وطبيعتها، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983م ص 72 78

[8] - عبد الرحمن التليلي، الحق كإقصاء للعنف ،مرجع سابق، ص 77.

السلطة السياسية أن يتضح دون طرح صلته بمفاهيم أخرى تتفاعل معه، وترتبط ارتباطاً خاصاً به.

ويقودنا البحث في مفهوم السلطة إلى معانٍ أكثر اتساعاً وعمقاً في محتواها من التي نجدها عند البحث في مفهوم الدولة؛ لأنها تبرز أنواع السلطة، وتأثيرها على السلطة السياسية التي احتلت جانباً هاماً من اهتمامات الفقهاء والمتكلمين والفلاسفة المسلمين؛ وذلك لأن السلطة السياسية ترتبط بالواقع البشري[1]، وكغيرها من سلطات لابد أن تتعامل، وتتفاعل مع غيرها.

تنفرد السلطة السياسية عن غيرها من حيث القوة، ودرجة الطاعة التي يمكن أن تحصل عليها[2]، وفي فرض إرادتها على الذين يدورون في فلكها.

فتضمن السلطة السياسية سلطتين، وهما: سلطة الحاكم، و"سلطة الدولة التي هي أعلى من سلطة الحاكم ومصدرا لها، وهي صاحبة الحق في إصدار القوانين"[3]، وهاتان السلطتان اللتان تضمهما السلطة السياسية تتفاعلان مع سلطات أخرى، لعل أهمهما: السلطة الدينية، والسلطة العقلية.

وقد يصل التفاعل بين السلطة السياسية والسلطة الدينية إلى شكل اتحاد، وقد يصل إلى استبعاد تام؛ ويرجع ذلك إلى موقف السلطة السياسية التي قلم تتوافق مع السلطة الدينية، فتصبح الأخيرة مظهراً من أهم مظاهرها، أو فرعاً من فروعها، ويصبح الحاكم السياسي هو نفسه الحاكم الديني، وقد يصل الأمر إلي حد النظام الثيوقراطي. أو يكون هناك تحالف بين السلطتين وهنا يمكن التمييز بينهما، ولا يأخذ هذا التمييز شكل الانفصال التام، بل يأخذ شكل التفاعل وليس التجاهل ومن الصعوبة الشديدة أن يصل الإنسان إلى وضع ينعدم فيه تأثير السياسة في الدين، أو الدين في السياسية"[4]، فالدولة لا تؤسس بنيانها إلا على ذلك القانون المشروع مهما تغيرت الظروف والأحوال والحكومات التي بيدها زمام هذه الدولة"[5].

---

[1] - صابر محمد دياب، من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 29.

[2] ملحم قربان ، قضايا الفكر السياسي ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،لبنان ،ط1 ،1983م، ص 154

[3] - عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة ، مرجع سابق، ج3، ص 210.

[4] - ناصيف نصار، منطق السلطة، مرجع سابق ،ص 143 – 180.

[5] – أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام السياسية ،دار الفكر، القاهرة، 1971م، ص 29.

ووجود السلطة الدينية وغيرها من سلطات على الساحة السياسية يفرض حدوداً معينة على سلطة الدولة، وسلطة الحاكم[1]، فالعقيدة تمنح الشرعية للسلطة السياسية، وتجعلها واجبة الطاعة والولاء[2].

أن أول ما ينبغي للسلطة السياسية أن تقوم به هو الإعلان عن احترامها السلطة العقل[3]، ولا يعني ذلك أن السلطة السياسية تمنح العقل مكانته وحقوقه من حيث هو سلطة معرفية، ولكنها هي المسئولة عن تنظيم الممارسة الاجتماعية السلطة العقل، فليس للسلطة السياسية أي حق في التدخل في نشاط العقل، وليس من حقها وضع القيود عليه[4]، ولا توجد حرية للعقل إلا إذا تم تنظيم ممارساته في حالة توافقه مع الأنظمة القائمة، أو حتى في حالة معارضتها، فقيام البعض بمناهضة السلطة القائمة بسبب عجزها عن القيام بوظائفها المختلفة لا يأخذ شكلا فعالا من دون حركة عقلية منظمة، ومنطق سليم، لوضع مشروع سياسي جديد يتجاوب مع إرادة المجتمع في تغيير السلطة القائمة، واستبدالها بسلطة جديدة.

وتفاعل السلطة السياسية مع السلطات الأخرى يستدعي تنظيم هذه السلطات بدرجة أو بأخرى، حتى يتاح لجميعها التحرك بدون تصادم[5].

والعلاقة السليمة بين السلطة السياسية وسائر السلطات الأخرى، "لا ينبغي أن تكون إخضاعاً أو استتباعاً، وإنما هي علاقة تنسيق وتعاون، فالسلطة السياسية ليست أرفع من غيرها بصورة مطلقة، كما أن غيرها ليس أشرف منها بصورة مطلقة[6].

ويرجع تفوق السلطة السياسية إلى كثرة تفاعلاتها، وإلى القوة والسيطرة اللتين تلتصقان بها، وكذلك انفرادها بوضع القواعد القانونية، وسموها على التنظيمات القائمة[7].

---

[1] - ناصيف نصار، منطق السلطة ،مرجع سابق، ص 107.

[2] - إبراهيم درويش، علم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1975م، ص 111، 112.

[3] - ناصف نصار منطق السلطة، مرجع سابق، ص 306.

[4] - ناصف نصار منطق السلطة ،مرجع سابق، ص 112، وما بعدها.

[5] - المرجع السابق، ص 114.

[6] - المرجع نفسه، ص 112.

[7] - ماهر عبد الهادي، السلطة السياسية، مرجع سابق، ص49

ثانياً– **مفهوم السلطة في الفكر الإسلامي:**

شكلّ موضوع السلطة، أو الخلافة المشكلة الرئيسية الكبرى في التاريخ الإسلامي وهي المشكلة التي دار حولها البحث السياسي في الإسلام خلال العصور المختلفة، وكان هو المحور والغاية التي ارتكزت عليها الأفكار والنظريات إلى الحد الذي يمكن معه اعتبارها علامة مميزة لنشأة البحث السياسي في الإسلام وظلت مسألة السلطة منبع التناقضات والانقسامات التي شهدها العالم الإسلامي، فكل فريق أو حزب أعطاها تفسيراته ونظرياته الخاصة، ولذلك نجد أن نظرية السلطة عند السنة تختلف عنها عند الشيعة، كما أن الزيدية وعلي الرغم من كونها فرعا من الشيعة تملك نظريتها الخاصة[1].

والسلطة في المفهوم الإسلامي هي السلطة في كل المفاهيم الأخرى مع الاختلاف في التطبيق، فهي تقتضي وجود طرف له الحق في إصدار الأمر، وطرف آخر يجب عليه الطاعة، والسلطة في الإسلام أيضاً "هي القوة والقدرة على الفعل النابع من السيطرة التامة بجماع أمور الحكم على مقتضى النظر الشرعي، والفرق بين السلطة والحكومة، كالفرق بين الإدارة وفعلها، فالحكومة هي الأداة، والسلطة هي فعل الأداة[2].

ولم يكن للسلطة في الإسلام أي صياغة نظرية ولكنها كانت نتاجاً للواقع وبرمجة له أكثر منها ثمرة تفكير، أو إطاراً فكرية، فقد نشأت السلطة الإسلامية في ظل ظروف الدولة الجديدة[3]. ولذلك بدأ الفكر السائد في الدولة الإسلامية مختلفاً عن فكر الأنظمة السابقة عليه، والمعاصرة له، فاختلفت الدولة الإسلامية إلى حد كبير في طبيعة النظام والسلطة، وفي غاياتها عن الدول والأنظمة الأخرى، ووضح هذا الاختلاف في الممارسة والتطبيق.

تستند الرؤية الأيديولوجية في الفكر الإسلامي إلى الدين، ولقد انطلقت الفرق الإسلامية في وضع نظرياتها السياسية من الإسلام، ومع ذلك اختلفت في عقائدها ومبادئها، وذلك راجع لتوظيف الدين حتى يتم تدعيم الأفكار السياسية وتتضح من خلال الخلفية التاريخية وبوضوح تلك العلاقة القائمة بين الدين والسياسية، فالفكر السياسي الإسلامي هو ذلك الفكر الذي يبحث في المشكلات السياسية من خلال العقيدة وفي إطارها.

---

[1] - أحمد صالح الصياد، السلطة والمعارضة في اليمن المعاصر ،دار الجبل، بيروت ،ط1، 1992، ص106.

[2] - محمد عماره، من معالم النظام السياسي، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة، ط1، 1992، ص 42.

[3] - محمد عماره، نظرية الخلافة الإسلامية ،دار الثقافة الجديدة ،القاهرة،1979 ص 24.

ويتعين على الدول الإسلامية أن توفق بين شئونها السياسية، وبين هويتها الإسلامية، فالسياسة في هذه الدول "تنتمي للدين وستظل في كنفه"[1] مع ذلك فإن أوضاع السياسة وشئون الحكم من اجتهادات البشر. ذلك لأن النص لم يحدد شكلا معينة للحكومة يجب علينا اتباعه ويحظر مخالفته، ولكن أطلق طريق الاجتهاد بعد الرجوع إلى النصوص ذات الصبغة السياسية[2]، فنصوص التشريع لم تستوعب أحكام كل ما يستجد، فلابد من الاستنباط والاجتهاد والبحث عن العلة[3]، لذلك كان التشريع في صدر الإسلام واقعياً لا نظرياً يسير مع الحوادث ويتماشى مع النوازل[4].

واختلف النظام السياسي في الإسلام عن باقي الأنظمة، "فالسلطة في النظام السياسي الإسلامي لا فصل فيها إذ يجمع الإمام أو الخليفة السلطات في يديه"[5].

ولقد أخذت بعض الفرق الإسلامية على عاتقها قراءة النصوص بصورة عقلية دفاعاً عن الدين، وتحقيقاً للوفاق بين العقل والنقل، فهم يتخذون موقع الوساطة لتبليغ سلطة النص"[6].

وانطلقت بعض الفرق من موقف معارض للسلطة السياسية القائمة فظهرت أراؤها وتجلّت أفكارها ودعواتها المناهضة للاتجاهات السياسية والدينية في شكل علني، أو تنظيم سري إسلامي ولقد بدأت الفرق الإسلامية غالبا بداية سياسية، ثم إلى البحث في النصوص الدينية[7].

من هنا يعد موضوع السلطة علامة مميزة لنشأة البحث السياسي في الإسلام حيث أخذت النظريات والأفكار تبحث عن إجابات متنوعة للمسائل التي تتألف منها المشكلة.

كما أن نشأت السلطة في الإسلام نتيجة النوازل والأحداث القائمة، حيث اتفق المسلمون على ضرورة وجود الدولة باستثناء القلة منهم، ورأوا – ما عدا الشيعة– أنها من الفروع، وليست

---

[1] - محمود إسماعيل عبد الرازق، دراسات في الفكر والتاريخ الإسلامي، دار سيناء للنشر، القاهرة، ط1، 1994، ص 98.

[2] - محمود الشحات الجندي، معالم النظام السياسي في الإسلام. دار الفكر العربي ، القاهرة، 1406ه، ص 37

[3] - المرجع السابق، ص 125.

[4] - محمد سلام مذكور ، تاريخ التشريع الإسلامي ومصادره ، مكتبة النهضة ،القاهرة ، 1959، ص 97

[5] - فتحية النبراوي، تطور الفكر السياسي في الإسلام ، دار المعارف ، القاهرة،ط1، ج2، 1984م، ص 29.

[6] - على أومليل، السلطة الثقافية والسلطة السياسية ،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 1996م، ص 31.

[7] - الإمام محمد أبو زهرة ، تاريخ الجدل ،دار الفكر العربي، القاهرة ، ط1، 1324 ه، ص 179.

من أصول العقائد، ولا من أركان الدين[1]"، وهذا قول الأغلبية، فالسلطة واجب مدني وضرورة مدنية، ولكن ليس بالمعنى الذي يفصلها عن الواجبات والفرائض الدينية على النحو الذي يقول به العلمانيون؛ لأن قيام الكثير من الواجبات الدينية متوقف على تحقيق هذا الواجب المدني، وكل تيارات الفكر الإسلامي وأعلامه مجمعون على أن الدولة ليست ركناً ولا أصلاً من أركان الدين وأصوله، ولم يقل أحد من الأعلام إن الدين قد فصل للدولة الإسلامية نظاماً خاصاً. ولكن النص الديني ركز على وضع قواعد وضوابط عامة لكل سلطة حاكمة.

وكون الدولة ليست ركن من أركان الدين لا يعني انتهاء العلاقة بينهما، ولكن الشريعة الإسلامية جعلت سيادة الدولة على أفرادها مزيجاً من شريعة الله وإرادة القائم على الحكم، أو ما يسمى بسلطة الدولة على أن النص الديني لم يفرض إقامة دولة بعينها، ولكن فرض هذا مصالح الناس، فمن المحال على الناس القيام بتنظيم المجتمع، وتحقيق الوفاق بين أفراده بدون وجود الدولة التي تضع النظم والقوانين وتجاري حركات التطور، وتراعي النوازل والمستجدات، وفي ذات الوقت فهي دولة تراعي الشريعة وتلتزم بحدود النص وبحدود الشريعة، وتقف عند الكليات والمقاصد والغايات، ففيها "الثابت الديني، وفيها المتغير الدنيوي، ومن هنا قامت العلاقة، وفي نفس الوقت التمايز بين الرسالة والسياسة، بين الدين والدولة في هذا البناء الإسلامي"[2].

من الملاحظ أن التمايز بين الدين والدولة لا يعني انقطاع الصلات بينهما، وإنما هناك صلات ووشائج، ويحتاج كل هذا إلى المرونة، وعنصر المرونة كما هو معروف – يتمثل في الاجتهاد في النصوص، واستخراج قواعد جديدة بناء على النصوص، والبحث في أغوارها، وذلك يتم بعدة طرق منها: "قياس الأشباه والنظائر، وتطبيق روح الدين ومبادئه العامة على الحالات الخاصة والنوازل الجديدة مع ملاحظة الظروف واختلافها "[3]. لقد رأي أغلب المفكرين المسلمين أنه إذا انفرد السلطان عن الدين، أو الدين عن السلطان فسدت أحوال الناس[4]، وهذا هو النظام الذي يبغي حفظ الدين وحراسة الدنيا، والحكم بحسب الشريعة، ولا

[1] - محمد عماره ، الدين والدولة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1989م، ص 39

[2] - المرجع السابق، ص 38.

[3] - حسن شحاته سعفان، أساطين الفكر السياسي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 1999م، ص102.

[4] - ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق أبو عبد الله على بن محمد المغربي مدار الإيمان، القاهرة، ص 222.

تتخلى الخلافة الإسلامية عن حكم العقل. وذلك لأن النصوص غير مفصلة، فلابد من الاستعانة بالعقل للنظر في المصالح الدنيوية على أساس شرعي بحيث تكون أحكام العقل غير مصادمة للنصوص المقررة الثابتة[1] والاستعانة بالسلطة العقلية وارد لا محالة، وتقتضي مصلحة البشر أيضاً وجود سلطة سياسية، والقول بوجوبها هو قول أغلب الفرق الإسلامية، فالرأي الغالب في الفكر الإسلامي يذهب إلى أنه لابد من وجود إمام لتحقيق مصالح الأمة، وتحاشي الفوضى والدمار، فلقد رأى أغلب المفكرين أن السلطة لازمة حتى وإن كانت تعتدي أحياناً على حرية الفرد، وأنه إذا تقاعس البعض عن تولى السلطة والمبادرة بترشيح نفسه إذا كان قادرا على ذلك، فكأنه حجب عن الناس الخير العظيم[2]، وتحتاج السلطة إلى تبرير، فهي لازمة لحفظ الجماعة وهي السبب الأول في نشأة الدولة، وهي ضرورة عامة، ولم تنجح المدارس الرافضة لوجود السلطة أن تصل إلى حلول بديلة، ويرى (ابن خلدون) أن وجود السلطة يرجع إلى سببين هما: توفير الحاجات الأساسية، وتوفير الحماية "فالحكم ضرورة بعد الضرورة الاجتماع مباشرة والمجتمع والسلطة متلازمان"[3].

فتحتاج الدولة الإسلامية إلى سلطة تنفذ الشريعة وتمكن لها "وتأتي أهمية السلطة في أزمان الفتن والحروب تنجم عن اختفاء سلطة الدولة حيث الكل مشغول: ولذلك فهناك ضرورة للسلطة السياسية"[4].

ولابد من وجود حاكم لينفذ الشرع، ويقوم برعاية المحكومين، وتثبت التجارب أن العامة لا يستطيعون معرفة مصالحهم، لأن بنفوسهم ضعفا كامنا، فيرون في أكثر أمور الحياة بعض الحقائق، ولا يرون الجوانب الأخرى ولا يكون حكمهم مرتكزا على العدل، وهم مغلوبون على أمرهم، فالسلطة وبالتالي القوانين ضرورة للبشر[5] حتى يتم التآلف والتجانس لاستقامة أمرهم[6]، أمرهم[6]، ومنع تنازعهم، ورد مظالمهم.

---

[1] - محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية ، دار الفكر العربي ، القاهرة، 1999م، ص 220- 221

[2] - محمد عبد الله عفيفي، قراءة في الفكر السياسي ، دار العلم ، القاهرة، 1999م، ص 19

[3] - ناصيف نصار، منطق السلطة، مرجع سابق، ص7

[4] - عبد العزيز الخياط، النظام السياسي في الإسلام ، دار السلام ،القاهرة ، ط1، 1999م، ص 39

[5] - عبد العزيز الخياط، النظام السياسي في الإسلام ،مرجع سابق، ص 39

[6] - حسن الظاهر، دراسات في تطور الفكر السياسي، مكتبة الأنجلو، القاهرة،ط2، 1985، ص162.

ثالثاً– مفهوم السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء

أن الباحث في آراء المعتزلة و إخوان الصفاء يجد أن نقطة الانطلاق في فكريهما تتجلى من خلال مناهضة السلطة الجائرة، أو الخارجة على الشروط الواجبة. ذلك لأن الواقع السياسي الذي عاشته المعتزلة، وإخوان الصفاء يعد المصدر الأساسي الذي استمد منه الفكر السياسي لهما نظرياته ومفاهيمه الخاصة بالسلطة.

وتعد السلطة عند المعتزلة شأنا بشريا، فهي قضية مصلحية في المقام الأول، لحفظ التوازن بين الفرد والمجتمع، ولقد وضح مفهوم السلطة عند المعتزلة من خلال القول بأن الإنسان مدني بطبعه، ويعجز بمفرده عن تحقيق مصالحة التي تتناقض مع مصالح الآخرين – في كثير من الأحيان– وهذا ما ذهبت إليه جماعة إخوان الصفاء حينما رأت أن السلطة من الأمور الدنيوية، وبرغم خوض إخوان الصفاء في الأمور الدينية باعتبار أن الإمامة ركن الدين إلا أنهم اهتموا بالجوانب الدنيوية، فتحدثوا في كثير من المواضع عن هذه الجوانب، فالسلطة لديهم قوة مخصصة لإدارة جماعة بشرية ولصالحها، وسلطة الدولة عند إخوان الصفاء لها مقاييس عقلية، فهي قضية مصلحية[1].

وهذا برغم سيطرة العقائد الدينية، وأفكار الوحي والنبوة في عصر إخوان الصفاء، ويلتقي هنا إخوان الصفاء بالمعتزلة في التبرير الدنيوي للسلطة وإن كانت المعتزلة تتفوق في هذا الجانب.

ومن معاني السلطة عند إخوان الصفاء حفظ الشريعة على الأمة، وإحياء السنة في الملة، وتنفيذ الأحكام التي رسمها صاحب الشريعة، والسلطة عندهم نظام من أنظمة الحكم قوامه القرآن والشريعة، والإمام هو نائب الرسول والقائم مقامه في الحفاظ على أسس الدين، وحماية الشريعة من التبديل، وتثبيته على الأسس والأصول، ومن معاني الإمامة عند إخوان الصفاء أنها ليست التجسيم ولا الحلول، أو معرفة الغيب، أو القدرة الخارقة، ومفهوم السلطة عند إخوان الصفاء يعني ضرورة وضع أساس لصلاح الموجودات، وبقائها على أفضل الحالات وأتم الغايات[2].

---

[1] - إخوان الصفاء، الرسائل، تحقيق عارف تامر ،منشورات عويدات ،ـــ بيروت ج1 – الرسالة 7 ، 1990م، ص 264– 295

[2] - عزالدين فوده، مقدمة كتاب الفلسفة السياسية عند إخوان الصفاء، تأليف محمد فريد حجاب، الهيئة المصرية للكتاب،القاهرة،1982، ، ص290.

وتتضمن السلطة عندهم الرئاسة العامة التي توضع لحفظ العباد في الدارين.

وارتبط معنى السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء بالعقل وإن كان هذا المعنى يأخذ قدرة أكبر عند المعتزلة، وعن طريق العقل وضعا المفاهيم الخاصة بالدولة والإمامة والحرية وغيرها من أفكار، وكان للعقل أهمية في أفكارهما السياسية، ولذلك وجد كل من المعتزلة وإخوان الصفاء في السلطة السياسية قضية منفعية[1] وذلك تبعاً لسلطة العقل.

وعند المعتزلة "ما الحكم القاطع إلا للذهن وما الاستبانة الصحيحة إلا للعقل"[2]، وللعقل أهمية بالغة عند إخوان الصفاء أيضا[3]. والملك عند إخوان الصفاء بمنزلة الرأس من البدن والرعية بمنزلة الأعضاء ومتى قام كل واحد منهما بما يجب من الشرائط والالتزامات انتظمت أمور الدولة، واستقام المجتمع، وكان في ذلك صلاح الأمة[4].

بالنظر إلى ذلك نجد تشابها بين مفهوم الدولة عند المعتزلة وإخوان الصفاء، ولكن تأرجح هذا المفهوم عند المعتزلة بين الفكر النظري المجرد، وبين محاولة التطبيق العملي، فلقد "عارضت المعتزلة دولا وأعانوا أخرى، وقادوا ثورات وأيدوا، ولم يقفوا في هذا الميدان عند حدود النظر الفكري المجرد[5]، بل شاركوا في الأحداث مشاركة فعلية، و "مثلوا طلائع الفكر السياسي الذي أقام نظرية الإمامة الإسلامية على فلسفة الشورى والبيعة والاختبار في مواجهة فلسفة النص والتعيين[6]" – أما إخوان الصفاء فقد ظلوا حركة سرية لا تشارك في الحياة السياسية، بل تضع فقط أطرا فكرية.

وبرغم ارتباط مفهوم السلطة عند إخوان الصفاء بالجانب الدنيوي، إلا أنه ارتبط بمفاهيم شيعية خالصة أهمها: الوصية والنص على الإمامة وعدم مناقشة هذه الفكرة، أو الاجتهاد فيها، فقد غلب الجانب الشيعي على إخوان الصفاء في هذه الفكرة ولكنهم تضاربوا عندما تحدثوا عن

---

[1] - عبد الهادي عبد الرحمن ، سلطة النص (قرأه في توظيف النص الديني)، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 1993، ص 179.

[2] - الجاحظ الحيوان، تحقيق ،عبد السلام محمد هارون ،مكتبة ومطبعة مصطفى البابي والحلبي ، القاهرة ، ج4، 1938، ص 72.

[3] - حسين مروة، النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية ،دار الفارابي، بيروت ،ط1، ج 2، ص 388.

[4] - راجع اخوان الصفاء، الرسائل ج 2 – الرسالة 22، مصدر سابق ،ص 405.

[5] - محمد عمارة: الوسيط في المذاهب والمصطلحات الإسلامية، دار نهضة مصر ، القاهرة، 2000م ، ص 60.

[6] – محمد عمارة، الوسيط في المذاهب والمصطلحات الإسلامية، مرجع سابق، ص 60.

أهمية السلطة حرصا على المصالح الدنيوية وغني عن البيان أن ربط إخوان الصفاء بين السلطة والمصالح الدنيوية يقف ضد البناء الشيعي الذي انتسبوا إليه. ذلك لأن هذا التيار قلل من أهمية المصالح الدنيوية بالنسبة للسلطة، وربطها بالتماهي مع عمل عقل اعتقادي إلهي يمثله الإمام المعصوم[1].

رابعاً– وجوب السلطة بين المعتزلة وإخوان الصفاء

ينشأ الاجتماع البشري عن علاقات متشابكة ومتنوعة، وهذه العلاقات تؤدي إلى تصادمات وتصارعات. ولذلك لابد من وجود سلطة تنظم الحياة وتتجه إلى التعمير والبناء، وتكفل للأفراد الأمن، وتضع القوانين التي تضمن نشر العدل بين أفراد المجتمع.

وقد صاغ المسلمون نظريتهم في ضرورة السلطة تحت عنوان "وجوب الإمامة" أي أهمية وجود سلطة عليا في المجتمع، وتوقف صلاح المجتمع على ذلك وكان ذلك تطبيقا للفكرة التي أكدوها والتي تقول: إن الإنسان مدني بطبعه، وأن صلاح الفرد متوقف على صلاح المجتمع والعكس صحيح[2]. حيث اتفقت أغلب الفرق مع تباينها وتعددها على وجوب الخلافة، أو الإمامة باعتبار أنها تحقق المصلحة، أو تدفع الشر شريطة ألا تكون هذه المصلحة مخالفة لصريح النصوص الشرعية، وذلك انطلاقا من أن النص لا يصطدم مع العقل.

فإذا كان أهل السنة يوجبون الإمامة كسندٍ شرعي[3]. إلا أن هذا لم يمنعهم من القول ببعض الأدلة العقلية وأدلتهم تنحصر في أن الاجتماع البشري طالما كان ضرورة لابد منها، فهذا الاجتماع يقتضي وجود حاكم لدفع الضرر الذي ينشأ عن تعارض المصالح.

لذلك استندت بعض الفرق إلى الدين في القول بوجوب الإمامة مما أضفى على السلطة قداسة، وأصبح للخلافة طابع ديني لصق بها، وكانت الشيعة أكثر تشددا في وجوب الإمامة وإن كانت لهم وجهة نظر مختلفة لاعتقادهم أن الإمامة ليست من مصالح الأمة التي تفوض إلى النظر، بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام وبرغم اتفاق أغلب الفرق على وجوب الإمامة[4]، إلا أنها

[1] - خليل أحمد خليل، العقل في الإسلام ، دار الطليعة ، بيروت ،ط1، 1993م، ص 317

[2] - أبو الأعلى المودودي، نظام الحياة في الإسلام ، الدار السعودية للنشر والتوزيع، السعودية، 1987م، ص7.

[3] - فاضل زكي، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضره، دار الطبع والنشر ، بغداد،ط1، 1970م، ص 93 – 98

[4] - الغزالي، فضائح الباطنية حققه وقدم له د.عبدالرحمن بدوي ، الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة، 1994م، ص ص 104.

اختلفت في كيفية هذا الوجوب، فأوجبها البعض بالشرع دون العقل، لأن الإمام يقوم بأمور شرعية، والشرع جاء بتفويض الأمور إلى الحاكم. وذهب آخرون إلى أن مدرك ذلك العقل، وأن الإجماع الذي وقع إنما هو قضاء بحكم العقل. فالحاجات الدنيوية من منع التظالم، وتحقيق المصالح تدعونا إلى وجوب السلطة، أما الطائفة التي جمعت بين الوجوب العقلي، والوجوب الشرعي، ففي رأيها، أن الإمام جاء لتحقيق مطالب الشرع، ورعاية مصالح العباد، وهو بذلك يجمع بين الدين والدنيا، ويصون العقائد الشرعية، ويحقق الحاجات الدنيوية[1]، ولقد أكدت المعتزلة أن (الإمام) وبالتالي السلطة، لازمة للمجتمع ليس انطلاقا من أحكام الشرع، وإن كان هذا أمرا واردة، ولكن أيضا لدفع المضار، ولدرء الفوضى، فالحكام هو قوام المجتمع، وهذه السلطة متميزة عن الأمور الشرعية وغير منفصلة عنها[2].

ترى المعتزلة أن وجوب السلطة أمر ضروري، لإقامة التوازن بين المصالح التي غالبا ما تتضارب وفي هذا يرى (الجاحظ 255 ه) أن الناس في حاجة دائما إلى الحكام، وذلك تبعا للعقل، لجلب المنافع، ودرء المفاسد الناتجة عن طباع الناس، ورأت المعتزلة أيضا، أن وجوب الإمامة عقلا هي عوز الناس وحاجاتهم لدفع مضار بعضهم البعض.

واستندت المعتزلة إلى ضرورة الإمامة من القرآن ومن الإجماع الذي انعقد في صدر الإسلام حول اختيار خليفة للمسلمين[3] حيث أن صلاح الهيئة الاجتماعية يستوجب وجود الحاكم العادل حتى لا تتعرض المدينة للهلاك، فلو ترك الناس وقوى عقولهم، وجماع طبائعهم، ورغبة شهواتهم، وكثرة جهلهم، وشدة فزاعهم، لفسدت أحوالهم فلا بد من وجود ما ينظم كل أمور حياتهم[4].

---

[1] - محمد الخضري، الدولة الأموية ،مرجع سابق ،– ج 1، ص 181.

[2] - الباقلاني، التمهيد في الرد على الملحدة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تقديم وتحقيق: د. محمود الخضري و د. محمد عبد الهادي أبو ريدة ، القاهرة ، دار الفكر العربي، 1947م، ص 185–186.

[3] - الجاحظ ،الرسائل ، رسالة كتمان السر تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ج 1، 1978 ص 191 .

[4] - H.A.R Gibb and J. H Karmers: Shorter Encyclopedia of Islam London 1953, p 426.

فوجود سلطة عامة موحدة لجميع المسلمين عند المعتزلة يعد أمرا ضروريا فتعدد الولايات يؤدي إلى الفوضى والخصومات والمشاحنات[1]، فالسلطة لها سندها العقلي المتمثل في وجود. سلطة عامة أيا كان شكلها، ويلتقي إخوان الصفاء مع المعتزلة في هذا، ونحن واجدون في فكر إخوان الصفاء ما يثبت ذلك، وما يخالف الشيعة، فالاجتماعات الفاضلة عند إخوان الصفاء تؤدي إلى صلاح البلاد، ويحث إخوان الصفاء على الإسراع في اتخاذ الإجراءات لبناء المدينة التي تضم شمل الجماعة، وتجمع ملتهم حتى يتخذوها دارا ، ويجعلوا فيها قرارهم[2].

على هذا يرى إخوان الصفاء ضرورة الاجتماع، وضرورة الدولة، وبالتالي السلطة حتى وإن كانت دولة شر، لتحقيق المطالب الضرورية للحياة الدنيا، ولتجنب تصارع المنافع[3].

ويتضح تمييز إخوان الصفاء بين السلطة والدين- كما هو الحال عند المعتزلة – حينما يؤكدون على ضرورة الاجتماع، ففكرة الدولة فكرة صنعها الإنسان، لأنها تنبع من احتياجاته، ومع ذلك ليس هناك فصل بين الدين والسلطة عند إخوان الصفاء، بل إن الحكام من أهم واجباتهم مراعاة الشرائع، وحمل الناس على تأدية الفرائض، واتباع السنن، واجتناب المحارم، واتباع الأوامر والنواهي[4].

أنَ من أغراض السلطة – عند إخوان الصفاء – طلب صلاح الدين والدنيا معاً حتى ينتهي الصراع بين الأفراد، وينقسم الجميع[5] وعندما قام إخوان الصفاء بتقسيم علم السياسة جعلوا السياسة المملوكية التي تعني السلطة ضرورة، وفي معرض حديث الإخوان عن مرتبة الملوك ذوي السلطان والأمر والنهي أوضحوا معنى السلطة وهو: القيام بدفع الخلاف، وتسوية الأمور بين أفراد المجتمع[6].

عليه أدرك إخوان الصفاء أنه لا بديل عن السلطة لأسباب شتى، وخصال عدة، ومن أهمها أن الحاكم يحافظ على الشريعة، ويحاكم من لا يلتزم بها ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر،

---

[1] - الجاحظ ، الرسائل ، رسالة استحقاق الإمامة ، تحقيق على أبو ملحم- دار الهلال – بيروت – الطبعة الأولى، 1987م، ص 197 .

[2] - إخوان الصفاء: الرسائل ج5 ، الرسالة الجامعة، مصدر سابق، ص 294

[3] - المصدر السابق ،ج3،الرسالة 42 ، ص 405

[4] - إخوان الصفاء ،مصدر سابق – ج1 – الرسالة 8، ص 281.

[5] - المصدر نفسه، ج1، الرسالة8،مصدر سابق، ص 281.

[6] - إخوان الصفاء ، الرسالة 48 من ج4 ، ص 144، 145.

ويسير بالأمة تبعا لقراراته[1]، والسلطة عند إخوان الصفاء ضرورة أيضا للوقوف ضد الأعداء، ولحفظ الأمن والنظام في الدولة، ونشر العدل، ورفع الظلم، والحكم بين الناس فيما فيه يختلفون "من الأحكام والحدود والقصاص، والصلوات، وتولية القضاء، والعمل برأي السلطة وتدبيرها وأمرها ونهيها"[2].

الملك لكل هذا فضرورة بعد ضرورة الاجتماع الفاضل بين البشر، ومعنى هذا أن وجود الدولة ضرورة، والمدينة هي أصغر وحدة اجتماعية كاملة والحاجة إلى السلطة تدعو إلى العلم والمعرفة، والعلم هام جدا في تدبير شئون الدولة، والمقصود من هذه الفكرة لديهم أن حكم الدولة يصلح ما دام مبنيا على أسس علمية عقلية[3].

انقسمت المعتزلة بصدد وجوب السلطة إلى ثلاثة اتجاهات: الأول : يرى أن طريق وجوب الإمامة هو العقل، وهم المعتزلة البغداديون والجاحظ، (وأبو الحسين البصري 436ه) من معتزلة البصرة، وهؤلاء طرحوا من الأدلة والبراهين ما يصلح لضرورة السلطة ذاتها، والقواعد التي تحكمها بغض النظر عن شكل وطبيعة التنظيمات الاجتماعية القائمة فيها، ويرمي هذا الاتجاه إلى وجوب السلطة في مجتمع منظم تحت رئاسة سلطة حاكمة، لأنه لا يمكن وجود الخلق منفردين، ولأنه ينتج عن الاجتماع تنازع لاصطدام الأغراض، وتشابك المصالح، "فالملوك هم الأساس، والرعية هم البناء، وما لا أساس له مهدوم»[4]، فكان طبيعي أن يكون طريق الوجوب هو العقل، وليس الشرع، فدفع الشر واجب عقلي، وهؤلاء يرون أن الإمامة أمر دنيوي، والعلة في وجوب الإمامة هي احتياج الناس[5].

من هذا المنطلق يبرر الاتجاه السابق ضرورة وجود سلطة حاكمة تبريرا عقلية منعا للفوضى، ودرءاً للفساد[6]، وكذلك فعل الإخوان في جانب من فكرهم السياسي.

بينما يمثل الاتجاه الثاني القائل بأن الإمامة واجبة بالنص قلة من المعتزلة وهم معتزلة البصرة ومنهم (أبو على الجبائي 295 ه) و(أبو هاشم الجبائي 321ه)، ويرى هذا الاتجاه أن وجوب

---

[1] - المصدر السابق : ج3 – رسالة 42، ص 405.

[2] - المصدر نفسه ،ج3 ،رسالة 42،ص 405، 406

[3] - محمد فريد حجاب، الفلسفة السياسية عند إخوان الصفا، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة،1982، ص 413.

[4] - الجاحظ، التاج في أخلاق الملوك ، تحقيق أحمد زكي باشا ،دار الثقافة، القاهرة ، ط1، 1914 ص3.

[5] - جميل قاسم ، مقدمة في نقد الفكر العربي، دار الفقيه، بيروت ،ط1،1996 ، ص 40.

[6] - محمد عبد الله عفيفي ،قراءة في الفكر السياسي، مرجع سابق ،ص 23.

الإمامة بالشرع، ويزعم هؤلاء أن هناك نصا عن الرسول بوجوب قيام الإمامة يحدد صفات ومهام الإمام إجمالا غير أن المسلمين لم يجدوا حاجة إلى نقل هذا الخبر، لأن تجربة دولة المدينة بقيادة الرسول غدت تطبيقا واقعيا، فرأوا أنهم يجب أن يقتدوا في ذلك بالتطبيق الموجود[1]. ووظيفة الإمام – في رأي هذا الاتجاه – هي أنه يقوم بتطبيق أحكام شرعية[2].

أما الاتجاه الثالث ومنهم (الخياط 300ه) فيرى أن الوجوب العقلي والشرعي متفقان في موضوع السلطة، فالإمامة "تجب بالعقل والشرع معا[3].

من هنا اتفقت الشيعة مع المعتزلة في القول بأن الإمامة تجب وجوبا عقليا ولكن المعنى عند الشيعة مختلف، فقد ابتعدت الشيعة بالإمامة عن أمور الدنيا، وسلطات البشر، فهذه القضية تعد ركنا هاما من أركان الدين، والاتفاق بين المعتزلة والشيعة في القول بأن العقل هو مصدر وجوب السلطة هو اتفاق في الشكل فقط، فالوجوب العقلي عند الشيعة يعني أن السلطة لطف إلهي، أي داع من الدواعي التي يجدها الله لتقرب الناس من الخير، وتبعدهم عن الشر والقبائح العقلية، ولأنها من المعالم المؤدية إلى معرفة الله أي أن الوجوب العقلي هنا هو وجوب الفعل الصلاح والأصلح من جانب الله تعالى، فقد أخذت الشيعة مبدأ الصلاح والأصلح من المعتزلة واستخدموه دليلا على وجوب الإمامة على الله، لأنه كلما كانت الإمامة من وجهة نظر الشيعة – لطفا من الله بعباده وتمكينا لهم كان ذلك صلاحا للعباد والصلاح واجب، ومن ثم تغدو الإمامة واجبة عقلا[4]، أما إخوان الصفاء فبعد أن دعوا إلى وجوب نصب الإمام، أو الحاكم مبررين ذلك بأسباب كثيرة، ودوافع عديدة، لعل من أهمها– كما سبق أن أشرنا أن وجود السلطة ضرورة لمنع العدوان بين البشر، والفصل في المنازعات، ولتحقيق المصالح الدنيوية، رأوا في ذات الوقت أن السلطة من واجبات الشرع. ولقد ساهم إخوان الصفاء مع باقي الشيعة في محاولة إثبات وجوب النص على الإمام مستخدمين الأدلة العقلية والنقلية[5]، وبرغم انتماء الإخوان إلى الشيعة إلا أن الشيعة رأت أن الوجوب العقلي – كما رأينا – وجوب على الله

[1] - القاضي عبد الجبار ،المغنى في أبواب التوحيد ، تحقيق عبدالحليم محمود وسليمان دنيا ،الدار المصرية للكتاب القاهرة،1967، ط2،، ج2، ص 23.

[2] - المصدر السابق، ص 39.

[3] - الخياط، الانتصار والرد على ابن الروندي الملحد ، مقدمة وتحقيق دانيبرج ، الدار العربية للكتاب ، بيروت ،ط2، 1993م،ص65.

[4] - الجاحظ، رسالة استحقاق الإمامة، ص 184 – 185.

[5] - المصدر السابق ، ص 415.

ولكن الإخوان خرجوا عن هذا، واهتموا بالحاجات الدنيوية للإمام، ومع ذلك أكدوا أن الإمامة تكليف إلهي فعند إخوان الصفاء ليست العلوم الإلهية والتأييدات الربانية تختص بالملائكة فقط، ولكن تلقى هذه العلوم على الأئمة أيضاً[1] باعتبار أن الأئمة من الأشخاص الأفاضل المتلقية للتأييدات العقلية بواسطة النفس القدسية، وهذه التأييدات ينالها كل ما اصطفاه الله من خلقه، وارتضاه بخلافته في أرضه سواء كان نبيا أو إمامة حيث أن هذه التأييدات تذهب إلى الأشخاص الذين خصهم الله باصطفائه[2].

بناءً عليه كان الإمام عند إخوان الصفاء هو المالك لكافة الأمور الدينية والدنيوية، والإمام هو حجة الله على خلقه، والله تعالى، لا يرفع حجته، ولا يقطع الحبل الممدود بينه وبين عباده[3]، حيت يبرز هنا الجانب الشيعي في وجوب السلطة عند إخوان الصفاء، والدليل على ذلك مهاجمة إخوان الصفاء للاجتهاد والقياس في اختيار الإمام، بل لابد أن يتم ذلك بنص أو وصية[4]، فالله أراد أن يجمع لأمته الدين والدنيا معا، وهذا ما أكده إخوان الصفاء.

تعقيب:

اتفقت المعتزلة مع إخوان الصفاء في الوجوب العقلي للسلطة، وفي ارتباط السلطة بالمصالح الدنيوية، فتحدثت المعتزلة- كما رأينا – عن التنازع البشري، وحلل إخوان الصفاء الطبيعة البشرية تحليلا عميقا، وبعد طرح أسباب التنازع بين البشر، قالوا بالارتداد إلى الطبيعة البشرية الذي يوضح لنا وجود غريزة حب البقاء، ولأن صورة النزاع البشري تؤدي إلى الهلاك والخراب، لذلك فالبشر مضطرون إلى التعاون والتعاضد، وترك الخلاف والبحث عن سلطة، لتحكم فيما يختلف الناس فيه، والوقوف بجانب الضعيف، وتأمين الخائف، وهذه الحاجات الدنيوية تدعو إلى وجود سلطة لقهر الأعداء، وحفظ الأمن والنظام، وهي ضرورات عقلية، وقام إخوان الصفاء بقياس المجتمع البشري على الكائنات النباتية والاجتماعية، فإذا كان هناك في النبات الأفضل وفي الحيوان هناك ملوك ورؤساء ، فمن الأولى أن يكون الحال في الإنسان كذلك.

---

[1] - محمد فريد حجاب، الفلسفة السياسية عند إخوان الصفاء، مرجع سابق ص 435

[2] - إخوان الصفاء ، الرسائل – ج1 – الرسالة 4، ص 191.

[3] - إخوان الصفاء، الرسائل ، ج3 ، الرسالة 52 ص314.

[4] -إخوان الصفاء ، مصدر سابق: الرسائل- ج3 – الرسالة 42 ص 406.

فيتسق إخوان الصفاء بذلك مع تشيعهم عندما يقولون بالوجوب الشرعي للسلطة، وبخاصة عند القول بأن الإمام يأتي بناء على الوصية، وكذلك عندما قاسوا الإمامة على النبوة، وهذا يؤدي إلى إخراج الأمة من أي دور حقيقي لها، أو أي حق في الاختيار والتفويض للحاكم، وبهذا يتلاشى دور الأمة في عملية انتقال السلطة من حاكم إلى غيره، وهذا يؤكد الاتجاه الشيعي في فكر الإخوان.

غير أنَ هذا الاتجاه الشيعي في فكر إخوان الصفاء لا يجب أن يجعلنا نغفل عن ما في فكر إخوان الصفاء من جوانب عقلانية مثل: قيامهم بمناقشة المطالب الإنسانية، وأهمية الاجتماع من النواحي العقلية، ومناقشتهم الخاصة بالسلطة الموجودة لصالح البشر، وفي هذا مفارقة في موقف إخوان الصفاء، من جهة أن الإمامة عند إخوان الصفاء واجبة شرعا، وهذا الوجوب يتطلب تبعا لنظريتهم الشيعية في الإمامة الطاعة التامة للإمام وهذا يوضح مدى التناقض الواضح لدى إخوان الصفاء والذي يتبين لنا عندما يؤكد إخوان الصفاء على الوجوب الواقعي الذي يحقق مصالح ومنافع المحكومين، وهذا يتضارب – في رأينا – أشد التضارب مع تأكيد إخوان الصفاء على الوجوب السمعي الذي يعتمد على النص والوصية، ويتطلب الطاعة التامة للإمام، ومنح الإمام حقا مطلقا، وسعادة بغير حد، وهو مالا يتفق مع الفكرة العقلية من الدولة والصفات التي وضعوها للحاكم.

المصادر والمراجع:

1- إبراهيم درويش، علم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1975م.

2- أبو الأعلى المودودي، نظام الحياة في الإسلام ، الدار السعودية للنشر والتوزيع، السعودية، 1987م.

3- أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام السياسية ،دار الفكر، القاهرة، 1971م.

4- أحمد صالح الصياد، السلطة والمعارضة في اليمن المعاصر ،دار الجبل، بيروت ،ط1، 1992.

5- إخوان الصفاء، الرسائل، تحقيق عارف تامر ،منشورات عويدات ،ـــ بيروت ج1 – الرسالة 7 ، 1990م.

6- الإمام محمد أبو زهرة ، تاريخ الجدل ،دار الفكر العربي، القاهرة ، ط1، 1324 ه.

7- الباقلاني، التمهيد في الرد على الملحدة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تقديم وتحقيق: د. محمود الخضري و د. محمد عبد الهادي أبو ريدة ، القاهرة ، دار الفكر العربي، 1947م.

8- الجاحظ ، الرسائل ، رسالة استحقاق الإمامة ، تحقيق على أبو ملحم- دار الهلال – بيروت – الطبعة الأولى، 1987م .

9- الجاحظ ،الرسائل ، رسالة كتمان السر تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ج1 ،1989.

10- الجاحظ الحيوان، تحقيق ،عبد السلام محمد هارون ،مكتبة ومطبعة مصطفى البابي والحلبي ، القاهرة ، ج4، 1938.

11- الجاحظ، التاج في أخلاق الملوك ، تحقيق أحمد زكي باشا ،دار الثقافة، القاهرة ، ط1، 1914.

12- جميل قاسم ، مقدمة في نقد الفكر العربي، دار الفقيه، بيروت ،ط1 1999م.

13- حسن الظاهر، دراسات في تطور الفكر السياسي، مكتبة الأنجلو، القاهرة،ط2، 1985.

14- حسن شحاته سعفان، أساطين الفكر السياسي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 1999م.

15- حسين مروة، النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية ،دار الفارابي، بيروت ،ط1، ج 2، بدون تاريخ.

16- حنا الفاخوري، تاريخ الفلسفة العربية ، دار الجيل ،بيروت ، ط3،ج1، 1993م.

17- خليل أحمد خليل، العقل في الإسلام ، دار الطليعة ، بيروت ،ط1، 1993م.

18- الخياط، الانتصار والرد على ابن الروندي الملحد ، مقدمة وتحقيق دانيبرج ، الدار العربية للكتاب ، بيروت ،ط2، 1993م.

19- صابر محمد دياب، من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية ، مكتبة الزهراء ،القاهرة ،ط3، 1912م.

20- صابر محمد دياب، من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999.

21- طعيمة الجرف، نظرية الدولة "الأسس العامة للتنظيم السياسي"، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1997م.

22- عبد الرحمن التليلي، الحق كإقصاء للعنف مجلة عالم الفكر، الكويت ، مج31 ،العدد4 ، يونيو، 2003.

23- عبد الله ناصف، السلطة السياسية ضرورتها وطبيعتها، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983.

24- عبد الهادي عبد الرحمن ، سلطة النص (قرأه في توظيف النص الديني)، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 1993.

25- عبد الوهاب الكيالي: موسوعة السياسة – المؤسسة العربية للنشر والتوزيع – بيروت – ط3- ج3، 1991م.

26- عزالدين فوده، مقدمة كتاب الفلسفة السياسية عند إخوان الصفاء، تأليف محمد فريد حجاب، الهيئة المصرية للكتاب،القاهرة،1989.

27- على أومليل، السلطة الثقافية والسلطة السياسية ،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 1996م.

28- الغزالي، فضائح الباطنية حققه وقدم له عبدالرحمن بدوي ، الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة، 1994م.

29- فاضل زكي، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضره، دار الطبع والنشر ، بغداد،ط1، 1970م.

30- فتحية النبراوي، تطور الفكر السياسي في الإسلام ، دار المعارف ، القاهرة،ط1، ج2، 1984م.

31- فضل الله محمد: إرادة الأمة في الفكر السياسي الإسلامي ،دار المعرفة الجامعية ،الإسكندرية، 1996م.

32- الفي توفلر، تحول السلطة ، تعريب ومراجعة د فتحي بن شتوان ونبيل عثمان، مكتبة طرابلس العلمية، ليبيا،ط1، 1996م.

33- القاضي عبد الجبار ،المغنى في أبواب التوحيد ، تحقيق عبدالحليم محمود وسليمان دنيا ،الدار المصرية للكتاب،ط2،ج2، القاهرة،1967,

34- ماهر عبد الهادي، السلطة السياسية في الدولة، دار الثقافة – القاهرة، 1980م.

35- محمد سلام مذكور ، تاريخ التشريع الإسلامي ومصادره ، مكتبة النهضة ،القاهرة ، 1959.

36- محمد عمارة: الوسيط في المذاهب والمصطلحات الإسلامية، دار نهضة مصر ، القاهرة، 2000م.

37- محمد عماره ، الدين والدولة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،1989.

38- محمد عماره، من معالم النظام السياسي، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة، ط1، 1992.

39- محمد عماره، نظرية الخلافة الإسلامية ،دار الثقافة الجديدة ،القاهرة،1979.

40- محمد فريد حجاب، الفلسفة السياسية عند إخوان الصفا، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة،1982.

41- محمود إسماعيل عبد الرازق، دراسات في الفكر والتاريخ الإسلامي، دار سيناء للنشر، القاهرة، ط1، 1994.

42- محمود الشحات الجندي، معالم النظام السياسي في الإسلام. دار الفكر العربي ، القاهرة، 1406ه.

43- ملحم قربان ، قضايا الفكر السياسي ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،لبنان ،ط1 ،1983م.

44- ناصيف نصار، منطق السلطة "مدخل إلى فلسفة الأمر" ،دار أمواج ،القاهرة، ط1، 1995.

.

مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3

معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

الفهـــــــــــرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	التسرّب الدراسي لدي طلاب الجامعات	زهرة المهدي أبوراس فاطمة أحمد قناو	25-3
2	استعمالات الأرض الزراعية في منطقة سوق الخميس	علي فرج حامد فاطمة جبريل القايد	43-26
3	تأثير صناعة الإسمنت على البيئة مصنع إسمنت لبدة نموذجاً دراسة في الجغرافية الصناعي	ابتسام عبد السلام كشيب	57-44
4	مفهوم الشعر عند نقاد القرن الرابع الهجري	عطية صالح علي الربيقي خالد رمضان الجربوع منصور علي سالم خليفة	84-58
5	جودة الحياة لدى طلبة كلية التربية بالخمس	فتحية علي جعفر أمنة محمد العكاشي ربيعة عثمان عبد الجليل	106-85
6	An Active-Set Line-Search Algorithm for Solving Multi-Objective Transportation Problem	Ebtisam Ali Haribash A.A.H. Abd EL-Mwla	128-107
7	آليات بناء النص عند بدر شاكر السياب قراءة في قصيدة تموز جيكور	مفتاح سالم ثبوت	140-129
8	الجرائم الالكترونية	مفتاح ميلاد الهديف جمعة عبد الحميد شنيب	155-141
9	On the fine spectrum of the generalized difference over the Hahn sequence space $B(r,s)$ operator h	Suad H. Abu-Janah	176-156
10	دراسة تأثير التضاد الكيميائي Allelopathy لمستخلصات بعض النباتات الطبية على نسبة الانبات ونمو نبات القمح Triticum aestivum L.	فوزية محمد الحوات سالمة محمد ضو	201-177
11	الأعداد الضبابية	سليمة محمد خضر	219-202
12	On a certain class of p-valent functions with negative coefficients	S. M. Amsheri N. A. Abouthfeerah	240-220
13	L'écriture de la violence dans la littérature africaine et plus précisément dans le théâtre Ivoirien Mhoi-Ceul comédie en 5 tableaux de Bernard B. Dadié	Abdul Hamid Alashhab	241-253
14	Electronic Specific Heat of Multi Levels Superconductors Based on the BCS Theory	Shibani K. A. Zaggout F. N	254-265

15	أغراض الشعر المستجدة في العصر العباسي	خالد رمضان محمد الجربوع عطية صالح علي الربيقي	266–301
16	Oscillation Criterion for Second Order Nonlinear Differential Equations	M. J. Saad, N. Kumaresan Kuru Ratnavelu	302–314
17	القيم الجمالية لفن الفسيفساء عند العرب	صالح عبد السلام الكيلاني ساره مفتاح الزني فدوى خليل سالم	315-336
18	مفهوم السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء	عبدالمنعم امحمد سالم	337-358
19	مستوى الوعى البيئي ودور بعض القيم الاجتماعية في رفعه لدى عينة من طلاب كلية الآداب الواقعة داخل نطاق مدينة الخمس.	أسماء حامد عبدالحفيظ اعليجه	359-377
20	المؤسسات التعليمية ودورها في الوقاية من الانحراف والجريمة	بنور ميلاد عمر العماري	378-399
21	Application of Sawi Transform for Solving Systems of Volterra Integral Equations and Systems of Volterra Integro-differential Equations	Mohammed Ebraheem Attaweel Abdulah Matug Lahwal	400-405
22	The perspectives of Second Year Students At Faculty of Education in EL-Mergib University towards Implementing of Communicative Approach to overcome the Most Common Challenges In Learning Speaking Skill	Eman Fathullah Abusteen	406-434
23	Sufficient Conditions of Bounded Radius Rotations for Two Integral Operators Defined by q-Analogue of Ruscheweyh Operator	Huda Aldweby Amal El-Aloul	435-446
24	مستوى الوعي بمخاطر التلوث البيئي لدى معلمي المرحلة الثانوية بمدينة الخمس	سعاد مفتاح أحمد مرجان	447-485
25	A New Application of Sawi Transform for Solving Ordinary differential equations with Variable Coefficients	Hisham Zawam Rashdi Mohammed E. Attaweel	486-494
26	استخدام التحليل الإحصائي لدراسة العلاقة بين أنظمة الري وكمية المياه المستهلكة بمنطقة سوق الخميس – الخمس	محمد على أبو النور فرج مصطفى الهدار بشير على الطيب	495-500
27	التقييم المنهجي للمواد الرياضية و الاحصائية نسبة الى المواد التخصصية لعلوم الحاسوب	نرجس ابراهيم محمد شنيب	501-511
28	طرق التربية الحديثة للأطفال	بشري محمد الهيلي حنان سعيد العوراني عفاف محمد بالحاج	512-536
29	دراسة للحد من الثلوث الكهرومغناطيسي باستخدام مركب ثاني أكسيد الحديد مع بوليمر حمض الاكتيك	ضو محمد عبد الهادي فاروق مصطفى ايوراوي زهرة صبحي سعيد نجاح عمران المهدوي	537-548

549-563	Ali ahmed baraka Abobaker m albaboh Abdussalam a alashhab	Cloud Computing Prototype for Libya Higher Education Institutions: Concept, Benefits and Challenges	30
564-568	Muftah B. Eldeeb	Euphemism in Arabic Language: The case with Death Expressions	31
569-584	Omar Ismail Elhasadi Mohammed Saleh Alsayd Elhadi A. A. Maree	Conjugate Newton's Method for a Polynomial of degree m+1	32
585-608	آمنة سالم عبد القادرقدروة آلاء عبدالسلام محمد سويسي ليلى علي محمد الجاعوك	الصحة النفسية وعلاقتها بتقدير الذات لدى عينة من طلبة كلية الآداب والعلوم / مسلاته	33
609-625	نجاة سالم عبد الله زريق	المساندة الاجتماعية لدى عينة من المعلمات بمدينة قصر الأخيار وعلاقتها ببعض المتغيرات الديموغرافية "دراسة ميدانية"	34
626-640	محمد سالم ميلاد العابر	"أي" بين الاسمية والفعلية عاملة ومعمولة	35
641-659	إبراهيم فرج الحويج	التمييز في القرآن الكريم سورة الكهف أُنموذجا	36
660-682	عبد السلام ميلاد المركز رجعة سعيد الجنقاوي	الموارد الطبيعية و البشرية السياحية بمدينة طرابلس (بليبيا)	37
683-693	Ibrahim A. Saleh Abdelnaser S. Saleh Youssif S M Elzawiei Farag Gait Boukhrais	Influence of Hydrogen content on structural and optical properties of doped nano-a-Si:H/a-Ge: H multilayers used in solar cells	38
694-720	فرج رمضان مفتاح الشبيلي	أجوبة الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري (ت:1061 هـ - 1650 م)	39
721-736	علي خليفة محمد أجويلي	مفهوم الهوية عند محمد أركون	40
737-742	Mahmoud Ahmed Shaktour	Current –mode Kerwin, Huelsman and Newcomb (KHN) By using CDTA	41
743-772	Salem Msauad Adrugi Tareg Abdusalam Elawaj Milad Mohamed Alhwat	University Students' Attitudes towards Blended Learning in Libya: Empirical Study	42
773-783	Alhusein M. Ezarzah Aisha S. M. Amer Adel D. El werfalyi Khalil Salem Abulsba Mufidah Alarabi Zagloom	Integrated Protected Areas	43
784-793	عبد الرحمن المهدي ابومنجل	المظاهرات بين المانعين والمجوزين	44
794-817	رضا القذافي بشير الاسمر	ترجيحات الامام الباجي من خلال كتابه المنتقي " من باب العتاقة والولاء الى كتاب الجامع "	45

818-829	Fadela M. Elzalet Sami A. S. Noba omar M. A. kaboukah	IDENTIFICATION THE OPTIMUM PRODUCTION PROCESS OF THE HYDROGEN GAS	46
830	**الفهرس**		